

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13158 - نهى عن كل مسكر ومفتر (ومفتر : المفتر : الذي إذا شرب أحمى الجسد وصار فيه فتور وهو ضعف وانكسار . يقال : أفتّر الرجل فهو مفتر : إذا ضعفت جفونه وانكسر طرفه . انتهى . النهاية (3 / 408) . ب) .
(حم د عن أم سلمة) (رواه أبو داود كتاب الأشرية - باب ما جاء في النهي عن المسكر رقم (3669) . ص)